



بيان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة السادسة

حول البند /86/ المعنون:

"نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمي وتطبيقه"

الملحق الدبلوماسي: ايلي عهد الطرشة

Attaché: Elie Ahed Altarsha

السيدة الرئيس،

ينضم وفدٌ بلادي للبيان الذي ألقاه ممثلُ جمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، كما اطلع وفدٌ بلادي على تقرير الأمين العام الصادر بالوثيقة رقم (A/76/203) والمتضمن المعلومات والملاحظات الواردة من عددٍ من الدول الأعضاء، وأودَّ أن أتقدم بالملاحظات التالية بالصفة الوطنية:

إن إعادة توجيه وتصويب مفهوم الولاية القضائية العالمية يتطلب التأكيد على المبادئ التالية:

1- أن مبدأ الولاية القضائية العالمية يُعتبر مكملاً للولاية القضائية الوطنية، وليس - بأي حال من الأحوال - بديلاً عنها.

2- إن الدول الأعضاء لم تتوصل بعد إلى فهمٍ مشتركٍ للإطار القانوني والمفاهيمي للولاية القضائية العالمية ونطاق تطبيقها.

3- نلاحظ وجود فجوة كبيرة في تفسير وتطبيق وتنفيذ مفهوم الولاية القضائية العالمية من قبل بعض الحكومات، الأمر الذي يجعل من الاستحالة بمكان تحقيق الغايات المقصودة من فكرة الولاية القضائية العالمية، أي تحقيق العدالة وضمان عدم الإفلات من العقاب بشكلٍ غير تمييزي، ولا سيما في ظل غياب المساءلة عن التجاوزات والانتهاكات الهائلة لمبادئ القانون الدولي وأحكام الميثاق التي ترتكبها.

4- إن تسييس هذا المبدأ يُثيرُ مشاغلاً جدياً حول ماهية وشكل العدالة التي سنصل إليها إذا غضضنا الطرف عن مسؤولياتنا أمام شعوبنا، وفسحنا المجال أمام القلة لإصدار أحكامٍ مسيئةٍ غير عادلة، وتطبيق هذا المبدأ بشكلٍ تعسفي، واستخدامه كأداة لتوجيه الاتهامات بالشكل الذي يقوّض الهدف الأساسي من هذا المبدأ، فضلاً عن احترام المبادئ الأساسية للقانون الدولي، كالمساواة في السيادة بين الدول، وحصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية.

السيد الرئيس..

للأسف شهدنا خلال السنوات الماضية محاولات تسييس وتشويه قيم العدالة النبيلة، واستخدامها خدمةً لأجنداتٍ ضيقة، واستهدافِ قاراتٍ بأكملها ودولٍ بعينها، كما كان الحال ولا يزال بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية، التي قوّضت ممارساتِ بعض الدولِ وأفقدتها مصداقيتها والثقة فيها. كما يود وفدي إعادة التذكير بإحدى الشواهد المعاصرة على إساءة استخدام هذا المفهوم ألا وهو ما يعرف بـ "آلية IIIIM"، الجهاز غير القانوني عديم الولاية وفاقد الشرعية، والذي أنشأ لاستهداف بلادي تحت ذرائع واهية، ومن دون الطلب أو التنسيق مع حكومة الجمهورية العربية السورية، وباعتداءٍ واضحٍ على نصوص ميثاق الأمم المتحدة، وولاية مجلس الأمن.

ختاماً، يشدد وفدي على أنه لا يمكن الحديث عن ممارسة الولاية القضائية العالمية أو تطبيقها بمعزلٍ عن قواعد ومبادئ القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية، ويطلب مجدداً بضرورة إخراج هذه القضايا ذات الطبيعة القانونية من دائرة الألاعيب السياسية.

شكراً السيدة الرئيس..